

أدب الاملاء والاستملاء

إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى وإذا نزع فليبدأ بالشمال فلتكن اليمنى أولهما
تنتعل وآخرهما تنزع وإنما أمرنا بالابتداء بالشمال عند الخلع واعلم أن اللبس كرامة
لأنه للبدن وقاية فلما كانت اليمنى أكرم من اليسرى بدء بها في اللبس وأخرت في الخلع
لتكون الكرامة لها أدوم وحظها منها أكثر وإذا خلعهما وضعهما عن يساره أخبرنا أبو الكرم
نصر الله بن محمد بن مخلد الأزدي بواسط أنا والدي أنا أحمد بن عبيد بن بيري
الواسطي أنا علي بن عبد الله بن مبشر حدثني جابر بن كردي ثنا عثمان بن عمر ثنا بن جريح
عن محمد بن عباد بن جعفر عن أبي سلمة بن سفيان عن عبد الله بن السائب رضه قال حضرت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فخلع عليه فوضعهما عن يساره ويجلس حيث ينتهي به المجلس
أخبرنا أبو الفرج سعيد بن أبي الرجاء الصيرفي بإصبهان أنا أحمد بن محمد بن أحمد بن
النعمان الفضاوه أنا أبو بكر بن المقرئ أنا أبو يعلى الموصلي أنا زكريا بن يحيى الواسطي
ثنا شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة رضه قال كنا إذا أتينا النبي صلى الله عليه وسلم
جلس أحدهما حيث ينتهي وإن كان المجلس غاصا بأهله لا يتخطى الرقاب